جمهورية العراق

وثائق المناقصات القياسية

لتنفيذ عقود تسليم مفتاح لوثيقة الاشغال

المناقصة العامة المحلية ٥٤٧ / ٢٠٢٦
مشروع ازالة الخزانين 2101FF-2106FA وانشاء خزانيين محلهما
في مصفى البصرة
الكلفة التخمينية (٩.٠٣٩.٠٠٠.٠٠٠ دينار) تسعة مليارات وتسعة وثلاثون مليون دينار عراقي

مقدمة

١- يتم تطبيق وثيقة المناقصة هذه وفقاً لأمر سلطة الإئتلاف المؤقتة المنحلة رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٤ او اي قانون يحل محله ووفقاً لتعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة وتعليمات تنفيذ الموازنة العامة الاتحادية.

٢- تنطبق وثيقة المناقصة هذه عند تنفيذ المشاريع الممولة من الموازنة العامة الاتحادية الاستثمارية / الجارية والتشغيلية وتستخدم للمشاريع صغيرة الحجم – والتي تقدر قيمتها (دون خمسة مليارات) دينار عراقي، عندما تتوفر لدى صاحب العمل الوثائق الفنية الكاملة لها (المخططات وجداول الكميات و المواصفات الفنية) وتكون مسؤولية المقاول عن التجهيز لمستلزمات التنفيذ و تنفيذ الأشغال و النصب وأجراء الفحوصات و أختبارات الأستلام وتسليم الأشغال الى صاحب العمل و الصيانة.

٣- أن هذه الوثيقة لا تختلف عن وثيقة المناقصة العامة لعقود الأشغال التي أصدرتها وزارة التخطيط مع الاخذ بنظر الاعتبار تبسيط المعايير بما ينسجم مع حجم ومبلغ العمل المطلوب تنفيذه.

٤- تطبق هذه الوثيقة عند تنفيذ الاشغال بواسطة عطاءات وطنية.

جمهورية العراق

وثيقة المناقصة

لتنفيذ عقود تسليم مفتاح لوثيقة الاشغال

مشروع ازالة الخزانين 2101FF-2106FA وانشاء خزانيين محلهما في مصفى البصرة

جهة التعاقد: وزارة النفط / شركة مصافي الجنوب (شركة عامة)

اسم المشروع / المناقصة: مشروع ازالة الخزانيين 2101FF-2106FA وانشاء خزانيين محلهما في مصفى البصرة

رقم المناقصة : ٥٤٧ / ٢٠٢٦ عامة محلية
مرجع المشروع: الموازنة الرأسمالية

تاريخ إصدار وثيقة المناقصة: ٢٠٢٦/١٠/١٥

م/ المناقصة العامة المحلية ٢٠٢٦/٥٤٧

مشروع ازالة الخزانين 2101FF-2106FA وانشاء خزانين محلهما

إعلان اول على الموازنة الرأسمالية

١. يسر شركة مصافي الجنوب/ شركة عامة بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين للاشتراك في المناقصة أعلاه على إن يكون المراجع المدير المفوض أو وكيل له بوكالة رسميه صادره ومصدقه من كاتب العدل أو مخول عن الشركة مزود بكتاب رسمي يذكر فيه رقم ووصف المناقصة على ان لايقل رأسمال الشركة عن (٢) مليار .

٢. تقديم طلب تحريري معنون إلى قسم العقود والمشتريات مع إرفاق صورة من هوية تصنيف المقاولين و شهادة تأسيس الشركة ، ودفع قيمة البيع للوثائق القياسية للمناقصة البالغة (٢٥٠.٠٠٠ دينار) فقط مائتان وخمسون ألف دينار عراقي وبأمكان مقدمي العطاء الراغبين بشراء وثائق المناقصة الكترونيا من خلال المنصة الموحدة للاعلانات والمناقصات او من خلال مراجعة جهة التعاقد لغرض شراؤها ورقيا ، **ويكون الدفع عن طريق جهاز الدفع الإلكتروني (POS)** ، ثمن وثائق شراء المناقصة واجور خدمات المنصة الالكترونية الموحدة للاعلانات والمناقصات غير قابلة للرد الا في حالة الغاء المناقصة فقط .

٣. الكلفة التخمينية تبلغ (٩.٠٣٩.٠٠٠.٠٠٠) تسعة مليارات وتسعة وثلاثون مليون دينارعراقي لاغير

٤. تقديم **التأمينات الأولية** المطلوبة (خطاب ضمان ، صك مصدق ، سفتجة) بمبلغ (١٨٠.٧٨٠.٠٠٠ دينار) مئة وثمانون مليون وسبعمائة وثمانون الف دينار عراقي لاغيرصادرة من مصرف معتمد لدى شركة مصافي الجنوب ونافذ لغاية ٢٨ يوما بعد انتهاء نفاذية العرض التجاري.

٥. عدم مشاركة أي شركة لديها (٣) ثلاثة عقود قيد التنفيذ مع شركتنا لغرض إشراك أكبر عدد ممكن من الشركات وإتاحة الفرصة أمام الشركات الناشئة .

٦. حضور مقدم العطاء (المدير المفوض للشركة او وكيله بموجب وكالة رسمية مع نسخة من الهوية و شهادة التأسيس) لتقديم تعهد قانوني لدى القسم القانوني في شركتنا بعد شراء المناقصة يتعهد بموجبه انه ليس موظف في دوائر الدولة وخلافه يتحمل المسؤولية القانونية.

٧. ضرورة إجراء الكشف الموقعي من قبل مقدمي العطاء وتوقيع محضر مشترك بذلك قبل موعد غلق المناقصة .

٨. ملئ استمارة التدقيق الأمني المرفقة مع الوثيقة القياسية وتوقيعها من قبل المدير المفوض ومصادقتها بختم الشركة .

٩. يجب مراعاة تقديم **السيولة النقدية** المطلوبة في (**القسم الثالث – معايير التأهيل**) ، حيث يجب ان يكون نافذاً في حساب الشركة لغاية تاريخ غلق المناقصة ،بتقديم كتاب تاييد من مصرف عتمد وفق ضوابط البنك المركزي العراقي ويكون معنون الى جهة التعاقد وللمناقصة المعلن عنها حصرا وخلاف ذلك سيتم استبعاد العطاء.

١٠. يجب مراعاة **تقديم العطاءات الفنية والتجارية** وفق النماذج والجداول الكاملة وجداول الاسعار المطلوبة في (**القسم الرابع للوثيقة القياسية**) ، وفي حال عدم التزام مقدمي العطاءات سيتم استبعاد العطاء مما يقتضي مراعاة ذلك عند التقديم .

١١. يتم تقديم العطاء الفني والتجاري (**المسعر**) حسب والنماذج الجداول في **القسم الرابع لوثيقة المناقصة القياسية** والمرفق بصيغة (word) إضافة الى إرفاق القسم الخامس (أصل الطلب) مختوم بختم مقدم العطاء لتأكيد التزامه بالمواصفات المطلوبة ، ويُقدم العطاء بنسختين متطابقتين (اصلي ونسخة) ويثبت نوع النسخة بشكل واضح على كل مغلف اضافة الى تثبيت رقم وتاريخ المناقصة بظرف مغلق ومختوم مُثبت عليه العنوان القانوني الكامل للشركة مع رقم هاتف المدير المفوض ورقم ووصف المناقصة مع ظرف آخر يتضمن المستمسكات المطلوبة والتأمينات الأولية

١٢. يلتزم مقدمي العطاءات من القطاعين (العام والخاص) تزويد شركتنا برقم الحساب المصرفي للشركة (**IBAN**) واسم المصرف والفرع الذي تم فتح الحساب فيه لغرض اجراء التحويل المالي .

١٣. تحديد مدة نفاذية العطاء بفترة (١٢٠) يوم من تاريخ غلق المناقصة على ان تكون عملة العطاء بالدينار العراقي .

١٤. سيكون انعقاد المؤتمر للإجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة الساعة العاشرة صباحا" يوم ٨/ ١١/ 2026 في مقر الشركة الكائن في محافظة البصرة / الشعيبة .

١٥. يتم تسليم العطاءات في مقر شركة مصافي الجنوب – شركة عامة / غرفة لجنة استلام وفتح العطاءات المحلية وآخر موعد لاستلام العطاءات الساعة الثانية عشر ظهراً ليوم الغلق المصادف ١٥ / ٢٠٢٦/١١

١٦. وفي حالة مصادفة يوم الغلق عطلة رسمية يستمر الاعلان الى مابعد العطلة ويعتبر اليوم الذي يلي العطلة آخر يوم لغلق المناقصة وسيتم رفض العطاءات المتأخرة .

١٧. سيتم فتح العطاءات بحضور مقدمي العطاءات أو ممثليهم الراغبين بالحضور إلى مقر شركة مصافي الجنوب – شركة عامة / غرفة لجنة استلام وفتح العطاءات المحلية في نفس اليوم الساعة الواحدة ظهراً او اليوم التالي في الساعة التاسعة صباحاً .

١٨. يتحمل من ترسو عليه المناقصه أجورالنشر و الاعلان لآخر إعلان في الصحف الوطنية والمنصة الالكترونية الموحدة للاعلانات والمناقصات واجور ارشفة وتوثيق الكترونيا بالإضافة الى تسديد رسم عدلي بمبلغ (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف دينار ورسم طابع بنسبة (٠,٠٠٤٥) ورسم هندسي بنسبة (٠,٠٠٠٥) من قيمة العقد قبل توقيع العقد .

١٩. سيتم تنفيذ العطاء من خلال إجراءات العطاءات التنافسية الوطنية التي حددتها تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٢٥ .

٢٠. تجري الإحالة وفق أقل الأسعار للعطاءات المستوفية لشروط الجودة والمواصفات النوعية المعتمدة وفي حالة تساوي الأسعار يصار الى تفضيل المنتج الوطني العام ومن ثم الخاص حسب تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية النافذة .

٢١. سيتم نشر كتاب الاحالة في المنصة الموحدة للاعلانات والمناقصات ويعتبر هذا الموقع مكان للاعلام و التبليغ لكافة مقدمي العطاءات المشتركين في المناقصة وتسري مدة الاعتراض على قرارات الاحالة من اليوم التالي للنشر على الموقع ادناه

٢٢. لجهة التعاقد الغاء المناقصة قبل توقيع العقد ولاسباب مبررة دون تعويض مقدمي العطاءات و يعاد ثمن شراء المناقصة فقط .

٢٣. لمقدمي العطاء الراغبين في الحصول على معلومات إضافية زيارة الموقع الإلكتروني لشركة مصافي الجنوب (**www.src.gov.iq**) وللاستفسار عن أية معلومات يمكنكم المراسلة على البريد الالكتروني التالي : (**contracts@src.gov.iq**).

٢٤. على مقدم العطاء عند ابرام العقد وللعقود التي يزيد مبلغها عن مليار دينار عراقي ، تجهيز وزارة الزراعة ب(١٠٠٠) شتلة زراعية وحسب الانواع والمواصفات التي تحددها وزارة الزراعة على ان لايزيد مبلغ الشتلات عن (١٠.٠٠٠.٠٠٠)عشرة ملايين دينار عراقي وعلى ان تستخدم الشتلات كلا حسب محافظة .

اسامة حبيب بخيت

مدير عام شركة مصافي الجنوب /وكالة

وثيقة المناقصة

المحتويات

الجزء الأول:	**تعليمات لمقدمي العطاء**
الجزء الثاني:	**ورقة بيانات المناقصة**
الجزء الثالث:	**معايير التقييم والتأهيل**
الجزء الرابع:	**إستمارات العطاء**
الجزء الخامس:	**متطلبات الاشغال**
الجزء السادس:	**الشروط العامة للعقد**
الجزء السابع:	**الشروط الخاصة للعقد**
الجزء الثامن:	**النماذج الموحدة**

الجزء الاول : تعليمات لمقدمي العطاءات

أ. **عام** ٩
١. نطاق المناقصة ٩
٢. مصدر التمويل ٩
٣. الاحتيال والفساد ٩
٤. مقدموا العطاءات المؤهلون ١٠
٥. مؤهلات مقدم العطاء ١٠
٦. عطاء واحد لكل مقدم عطاء ١١
٧. كلفة إعداد العطاء ١١
٨. زيارة الموقع ومؤتمر ماقبل الغلق ١١
ب. **وثائق المناقصة** ١٢
٩. محتويات وثائق المناقصة ١٢
١٠. توضيح وثائق المناقصة ١٢
١١. تعديل وثائق المناقصة ١٢
ج. **إعداد العطاءات** ١٣
١٢. لغة العطاء ١٣
١٣. الوثائق المكونة للعطاء ١٣
١٤. أسعار العطاء ١٣
١٥. عملة العطاء والدفع ١٣
١٦. مدة نفاذية العطاء ١٣
١٧. ضمان العطاء ١٣
١٨. عطاءات بديلة من مقدمي العطاءات ١٤
١٩. نموذج العطاء وتوقيع العطاء ١٤
د. **تسليم العطاءات** ١٤
٢٠. ختم وإغلاق العطاءات ١٤
٢١. الموعد النهائي لتسليم العطاءات ١٥
٢٢. العطاءات المتأخرة ١٥
٢٣. سحب وتبديل وتعديل العطاءات ١٥

هـ. **فتح العطاءات وتقييمها** ١٥
٢٤. فتح العطاءات ١٥
٢٥. السرية ١٥
٢٦. توضيح العطاءات ١٦
٢٧. فحص العطاءات وتحديد مدى تجاوبها ١٦
٢٨. تصحيح الاخطاء الحسابية ١٦
٢٩. تقييم ومقارنة العطاءات ١٦
و. **احالة العطاء** ١٧
٣٠. معايير احالة العطاء ١٧
٣١. حق صاحب العمل بقبول أو رفض أي عطاء أو جميع العطاءات ١٧
٣٢. الإعلان عن احالة العطاء وتوقيع العقد ١٧
٣٣. ضمان حسن التنفيذ ١٨
٣٤. الحق بالأعتراض ١٨

تعليمات لمقدمي العطاء

أ. عام

١. نطاق المناقصة

١.١ يقوم صاحب العمل المعرف في ورقة بيانات المناقصة بطرح هذه المناقصة والمثبت اسمها ورقمها في ورقة بيانات المناقصة لتنفيذ الأشغال كما تم وصفها في ورقة بيانات المناقصة بالعطاءات الوطنية.

٢.١ في وثائق المناقصة:

أ- تعبير "كتابياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الكتابي (البريد، البريد الإلكتروني، الفاكس)، مع إثبات استلامها.

ب- إذا تطلب السياق ذلك، تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح.

ج- "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي.

د- "ضمان العطاء" يقصد به التأمينات الاولية.

٢. مصدر التمويل

الموازنة المدرج ضمنها المشروع ومصدر التمويل وكما مشار اليه في ورقة بيانات المناقصة.

٣. الاحتيال والفساد

١.٣ يطلب من مقدمي العطاءات أن يتمسكوا بأعلى المعايير الأخلاقية خلال التعاقد والتنفيذ.

أ- يعرف لأغراض هذه الأحكام المصطلحات المبينة أدناه كما يلي :

١- "ممارسة فاسدة" تعني عرض أو إعطاء أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر على مسؤول عام او من قبل مسؤول عام في تنفيذ العقد ليؤثر بشكل سلبي على افعال الطرف الاخر.

٢- "ممارسة احتيالية" تعني تشوية الحقائق أو إغفالها بهدف خداع الطرف الاخر سواء للحصول على منفعة مادية او منفعة اخرى اوالتملص من التزام ما.

٣- "ممارسة تواطؤ " تعني أية خطة أو ترتيب بين طرفين أو أكثر ، بهدف الوصول لشئ غير قانوني (مثل تقديم أسعار عطاء على مستويات زائفة وغير تنافسية) ويشمل ذلك التاثير بطريقة غير صحيحة على افعال الطرف الاخر.

٤- "ممارسة قهرية" تعني الإيذاء أو التهديد بإيذاء أشخاص أو ممتلكاتهم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وذلك للتاثير بطريقة غير سليمة على افعال الطرف الاخر مثل التأثير على مشاركتهم في عملية التعاقد أو التأثير على تنفيذ عقد.

٥-"ممارسة الاعاقة" " تعني تدمير أو تزوير أو تغيير أو اخفاء ادلة تحقيق أو الادلاء بمعلومات غير صحيحة لمحققين لاعاقة تحقيق في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطؤية أو قهرية.

ب- سترفض التوصية باحالة العطاء إذا تبين أن مقدم العطاء قد اشترك سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطؤية أو قهرية او معيقة اثناء التنافس على العقد.

ج- سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بموجب التشريعات النافذة بما فيها تعليمات تنفيذ العقود الحكومية بحق أي مؤسسة أو فرد مرشح لاحالة العقد عليه، بما في ذلك إعلان عدم الأهلية، سواء لأجل غير محدد أو لفترة محددة من الوقت، إذا تبين في أي وقت أن مقدم العطاء قد تورط سواء بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطؤية أو قهرية او معيقة أثناء التنافس للحصول على العقد أو أثناء تنفيذ ذلك العقد.

٤. مقدموا العطاءات المؤهلون

١.٤ يقصد بمقدمي العطاءات المؤهلون أولئك الذين لم ينطبق عليهم ما ورد في الفقرات (أ،ب،ج،د) من (٢.٤)

٢.٤ يستبعد مقدموا العطاءات أدناه من الدخول في اي عقد مع اية جهة تعاقد:

أ- اي مقدم عطاء معسر او مفلس او موضوع تحت الحراسة القضائية توقفت نشاطات اعماله نتيجة لذلك.

ب- اي مقدم عطاء سواء كان شخصاً طبيعياً او معنوياً أدين هو او مدراؤه او مستخدموه باي خرق لقانون العقوبات او قانون الضرائب نجم عنه المنع من المشاركة في عمليات التعاقدات العامة.

ج- اي مقدم عطاء تم اقصاؤه مؤقتا (معلقة انشطته الجديدة ، مدرج في القائمة السوداء او مدرج في قائمة الشركات المتلكئة بقرار صادرعن الجهة المعنية في وزارة التخطيط عن المشاركة في عمليات التعاقدات العامة ، وذلك خلال مدة الادراج وتتوفر قائمة بهذه الشركات على العنوان الإلكتروني المحدد في ورقة بيانات المناقصة.

د- أي مقدم عطاء يثبت تورطه في تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في عملية تقديم العطاء اذا كان في الوقت الحالي او في السابق على علاقة بالاستشاري، بشكل مباشر أو غير مباشر، أو أية هيئة أعدت التصميم والمواصفات ووثائق أخرى للمشروع . تعتبر أية هيئة وظفها صاحب العمل لتقديم خدمات استشارية لاعمال المشروع أو الإشراف عليه أو أي من توابعه غير مؤهله للدخول في العطاء.

٣.٤ يتوجب على مقدمي العطاء إثبات استمرار أهليتهم كلما طلب صاحب العمل ذلك.

٥. مؤهلات مقدم العطاء

١.٥ على جميع مقدمي العطاء تقديم "نموذج العطاء و معلومات المؤهلات " كما وردت في الجزء الرابع، ووصفاً أولياً لأسلوب العمل وجدولاً زمنياً واية مخططات وخرائط كلما تستدعي الضرورة.

٢.٥ على جميع مقدمي العطاءات أن يقدموا المعلومات والوثائق الآتية في عطاءاتهم:

أ- هوية تصنيف المقاولين العراقيين على ان تكون نافذة.

ب- نسخ أصلية لوثائق تحدد الوضع القانوني و مكان التسجيل ومكان عمل مقدم العطاء الأساسي.

ج- مقترحات حول بنود الأشغال التي ستعطى لمقاولين ثانويين والتي لاتزيد عن ٣٠% من إجمالي العقد وكما محددة في ورقة بيانات المناقصة، اذا سمحت جهة التعاقد بذلك.

٣.٥ ان عطاءات ائتلاف الشركات يجب ان تخضع للمتطلبات التالية، ما لم يذكر خلاف ذلك في ورقة بيانات المناقصة:

أ- يجب أن يتضمن العطاء كافة المعلومات المذكورة في الفقرة ٢.٥ أعلاه، ولكل شريك في الائتلاف.

ب- أن يتم توقيع العطاء بحيث يلزم كل الشركاء قانونياً.

ج- يتحمل كل الشركاء، مجتمعين ومنفصلين، المسؤولية التضامنية والتكافلية القانونية لتنفيذ العقد حسب شروط العقد.

د- يتولى المشروع المشترك (الأئتلاف) بتسمية ممثل ينوب عن الشركاء المساهمين فيه كافة ويخول الصلاحيات اللازمة لتنفيذ العقد ابتداء من اعداد وتقديم و ارساء العطاء ومرحلة تنفيذ العقد.

هـ- ترفق مع العطاء نسخة من اتفاقية ائتلاف الشركات (عقد شراكة) موقع من قبل جميع الشركاء ومصدق حسب الاصول.

٤.٥ أن الشركات الحكومية في جمهورية العراق تعتبر مؤهلة فقط أذا أثبتت أنها:

١- مستقلة قانونيا وماليا.

٢- تعمل وفق القانون التجاري وقانون الشركات العامة.

٥.٥ عدم الاخذ بخبرة وموارد المقاولين الثانويين في الاعتبار عند تحديد التزام مقدمي العطاء بمعايير المؤهلات ما لم يذكر خلاف ذلك في ورقة بيانات المناقصة.

٦. عطاء واحد لكل مقدم عطاء

يسلم كل مقدم عطاء عطاءً واحداً فقط، سواء على مستوى فردي أو كشريك في ائتلاف شركات. إن مقدم العطاء الذي يقوم بتسليم أكثر من عطاء أو يشارك في أكثر من عطاء في نفس الوقت سوف يتسبب برفض كافة العطاءات التي شارك بها (إلا ان هذا لن يشمل المقاولين الثانويين).

٧. كلفة إعداد العطاء

يتحمل مقدم العطاء كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن يكون صاحب العمل بأي حال من الأحوال مسؤولا عن هذه التكاليف أو متحملا لها.

٨. زيارة الموقع ومؤتمر ماقبل الغلق

١.٨ يجب أن يقوم مقدم العطاء بزيارة موقع تنفيذ الأشغال على مسؤوليته ونفقته الخاصة، ليتفحص الموقع ومحيطه وتحصيل جميع المعلومات التي قد تكون ضرورية لإعداد العطاء والالتزام بتنفيذ الأشغال على ان يقوم صاحب العمل بتوفير التسهيلات الممكنة لوصول ودخول مقدم العطاء الى الموقع.

٢.٨ يتم دعوة ممثلي مقدمي العطاءات المخولين بحضور مؤتمر ما قبل الغلق أذا أشير الى ذلك في ورقة بيانات المناقصة، أن الهدف من هذا المؤتمر هو التوضيح والأجابة على أية أستفسارات تعرض في تلك المرحلة.

ب. وثائق المناقصة

٩. محتويات وثائق المناقصة تتكون وثائق المناقصة من الاجزاء الوارد ذكرها في ادناه والملحق الصادر حسب الفقرة ١١ من تعليمات لمقدمي العطاء

الجزء الأول:	تعليمات لمقدمي العطاء
الجزء الثاني:	ورقة بيانات المناقصة
الجزء الثالث:	معايير التقييم والتأهيل
الجزء الرابع:	استمارات العطاء
الجزء الخامس:	متطلبات الاشغال
الجزء السادس:	الشروط العامة للعقد
الجزء السابع:	الشروط الخاصة للعقد
الجزء الثامن:	النماذج الموحدة

١٠. توضيح وثائق المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة فيجب على مقدم العطاء أن يراسل صاحب العمل على العنوان المذكور في ورقة بيانات المناقصة ويتوجب على هذا الاخير أن يرد على أية أستفسارات ترد اليه شريطة أن يتم أستلامها قبل موعد مناسب لا يقل عن (١٠) أيام تسبق تاريخ الغلق هذا بالنسبة للمناقصات التي حدد فيها مدة تسليم العطاءات بـ (١٥) يوم من تاريخ أخر نشر للأعلان في الصحف أو كما منصوص عليه في ورقة بيانات المناقصة وعلى صاحب العمل إرسال نسخة من رده على تلك الاستفسارات لكل من استلموا وثائق المناقصة مباشرة منه بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره.

١١. تعديل وثائق المناقصة

١.١١ قبل حلول الموعد النهائي لتسليم العطاءات يمكن لصاحب العمل تعديل وثائق المناقصة بإصدار ملحق بذلك.

٢.١١ إن أي ملحق يصدر يصبح جزءا من وثائق المناقصة ويُرسل بشكل تحريري إلى جميع المشترين لوثائق المناقصة الذين يكون عليهم ان يُعلموا صاحب العمل باستلامهم الملحق تحريرياً.

٣.١١ لإعطاء مقدمي العطاء الوقت اللازم لأخذ الملحق في الاعتبار خلال إعدادهم للعطاء، على صاحب العمل تمديد الموعد النهائي لتسليم العطاءات كلما تستدعي الضرورة ذلك او حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة فرعية ٢.٢١ أدناه.

ج. إعداد العطاءات

١٢. لغة العطاء

سوف تكون كافة الوثائق المتعلقة بالعطاء باللغة العربية و/او الكردية والانكليزية كما محددة في ورقة بيانات المناقصة.

١٣. الوثائق المكونة للعطاء

يتكون العطاء الذي يسلمه مقدم العطاء مما يلي :

أ- عطاء المقاول (وفق الاستمارات في الجزء الرابع).
ب- ضمان العطاء حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ١٧، إذا تم طلبه.
ج- جدول الكميات المسعر.
د- نموذج ووثائق معلومات المؤهلات المملؤة من قبل مقدم العطاء .
هـ- وصل شراء وثائق المناقصة .
و- اية وثائق اخرى كما محددة في ورقة بيانات المناقصة.

١٤. أسعار العطاء

١.١٤ يغطي السعر الوارد في العطاء كافة الاعمال كما وُصفت في التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة الفرعية ١.١، بناءاً على جدول الكميات المسعر الذي سلمه مقدم العطاء.

٢.١٤ على مقدم العطاء تثبيت سعر الوحدة والمبلغ الاجمالي لكافة فقرات الأعمال الموصوفة في جدول الكميات . إن الفقرات التي لم يُحدد لها سعرالوحدة و المبلغ اجمالي من قبل مقدم العطاء، لن يقوم صاحب العمل بدفع قيمتها عند التنفيذ وسوف تعتبر تكاليفها مغطاة على حساب الفقرات الأخرى في جدول الكميات. يتم التصحيح في جداول الكميات إن وجد، بالشطب والتوقيع بالأحرف الأولى والتأريخ وإعادة الكتابة.

٣.١٤ يشمل مبلغ العطاء كافة مبالغ الجمارك والضرائب والمبالغ المستحقة من قبل المقاول بناءاً على العقد.

١٥. عملة العطاء والدفع

يتم تحديد الأسعار بالعملة المحددة في ورقة بيانات المناقصة.

١٦. مدة نفاذية العطاء

١.١٦ يبقى العطاء نافذا للمدة المحددة في ورقة بيانات المناقصة.

٢.١٦ قد يطلب صاحب العمل، في ظروف استثنائية، من مقدمي العطاء أن يتم تمديد فترة نفاذية العطاء لمدة إضافية محددة. يجب أن يكون الطلب والرد عليه تحريرياً. مع الأخذ بنظر الاعتبار تمديد نفاذية ضمان العطاء والمشار اليه في الفقرة (١٧) .

١٧. ضمان العطاء

١.١٧ على مقدم العطاء تقديم ضمان العطاء المطلوب في ورقة بيانات المناقصة.

٢.١٧ يكون ضمان العطاء حسب ماتم تثبيته في ورقة بيانات المناقصة – في صورة صك مصدق أو سفتجة أو خطاب ضمان صادر من مصرف معتمد في داخل العراق أو خارجه، ويجب ان يكون ضمان العطاء نافذاً لمدة تمتد لـ ٢٨ يوماً بعد مدة نفاذية العطاء.

٣.١٧ أي عطاء غير مصحوب بضمان مقبول* سيتم رفضه من قبل صاحب العمل، وضمان العطاء بالنسبة لائتلاف الشركات يجب أن يعرف على أنه مقدم من جميع الشركاء في ائتلاف الشركات ويجب وضع ذلك كتابة كالتالي : " ائتلاف شركات مكون من " و "" و ".....".

٤.١٧ سيتم إعادة ضمان العطاء إلى مقدمي العطاءات الذين لم تقبل عطاءاتهم بعد نهاية مدة نفاذية العطاء المنصوص عليها في الفقرة ١٦.

٥.١٧ ضمان العطاء لمقدم العطاء الفائز يتم إعادته إليه بعد توقيع العقد وتقديم ضمان حسن التنفيذ المطلوب.

* على مقدم العطاء تقديم ضمان عطاء بالمبلغ والشكلية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة.

٦.١٧ يتم مصادرة ضمان العطاء إذا ما :
(أ) سحب مقدم العطاء عطاءه خلال مدة نفاذ العطاء
(ب) لم يقبل مقدم العطاء تصحيح قيمة عطاءه عملاً للفقرة ٢٨، أو
أخفق مقدم العطاء الفائز خلال الفترة المحددة في :
- التوقيع على اتفاقية العقد
- تقديم ضمان حسن التنفيذ المطلوب

١٨. عطاءات بديلة من مقدمي العطاءات

١.١٨ لن تؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار ما لم يسمح بها في ورقة بيانات المناقصة، اما بخصوص آلية التعامل مع العطاءات البديلة فيتم اعتماد الآلية المبينة في ورقة بيانات المناقصة.

٢.١٨ يجب أن تتوفر مع العطاءات البديلة كافة المعلومات الضرورية لتقييم شامل للبدائل من قبل صاحب العمل، بما في ذلك حسابات التصميم، والمواصفات التقنية، وتفاصيل الأسعار، ووسائل الإنشاء المقترحة وتفاصيل أخرى ذات علاقة.

١٩. نموذج العطاء وتوقيع العطاء

١.١٩ على مقدم العطاء أن يعد نسخة أصلية واحدة من الوثائق التي يتكون منها العطاء كما هو مبين في التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ١٣، مغلفا مع الوثائق المحتوية على نموذج العطاء ومعنوناً بوضوح **"نسخة أصلية "**. بالإضافة لذلك، على مقدم العطاء تسليم نسخ من العطاء، حسب العدد المطلوب في ورقة بيانات المناقصة، معنوناً بوضوح **"نسخ"**. في حالة وجود اختلاف بينها، فإن النسخة الأصلية تكون هي المعتمدة.

٢.١٩ يجب أن تكون نسخة العطاء الأصلية وجميع النسخ مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المخولين بالتوقيع باسم مقدم العطاء، حسب التعليمات لمقدمي العطاء .أن أي اضافات أو تعديلات على العطاءات يجب ان تكون موقعة من قبل الشخص او الاشخاص المخولين بالتوقيع .

٣.١٩ يجب ألا يحتوي العطاء على أية تعديلات أو إضافات، إلا ما يلتزم منها بتعليمات صاحب العمل أو ما هو ضروري لتصحيح أخطاء قام بها مقدم العطاء، وفي هذه الحالة يجب توقيع الشخص او الاشخاص المخولين.

٤.١٩ كما يتطلب أرفاق تخويل لممثلي المشروع المشترك موقع من المخولين القانونيين الممثلين للشركاء في المشروع المشترك كافة مصدق من كاتب العدل .

د. تسليم العطاءات

٢٠. ختم وإغلاق العطاءات

١.٢٠ يمكن لمقدمي العطاءات تسليم عطاءاتهم بالبريد المسجل أو باليد. على مقدم العطاء وضع النسخ الأصلية وجميع النسخ الأخرى من العطاء في مغلفين داخليين ومغلف خارجي واحد، بحيث يعنون المغلفان الداخليان بشكل واضح " أصلية " و "نسخ ".

٢.٢٠ يجب أن تكون المغلفات الداخلية والخارجية:
أ-موجهة إلى صاحب العمل على العنوان المذكور في ورقة بيانات المناقصة.
ب-تحمل اسم ورقم تعريف المناقصة كما هو محدد في ورقة بيانات المناقصة.
ج- تحمل تحذيراً بعدم فتحها قبل التاريخ المحدد لفتح العطاءات.

٣.٢٠ وبالإضافة إلى التعريف المطلوب في التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة الفرعية ٢.٢٠، يجب أن يحمل المغلف الخارجي اسم وعنوان مقدم العطاء حتى يمكن إعادة العطاء غير مفتوح في حال وصوله متأخراً، بحسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٢.

٤.٢٠ إذا لم يتم إغلاق المغلف الخارجي وتأشيره كما سبق، فلن يتحمل صاحب العمل أية مسؤولية عن ضياع العطاء أو فتحه قبل أوانه.

٢١. الموعد النهائي لتسليم العطاءات

١.٢١ تسلم العطاءات إلى صاحب العمل على العنوان المحدد في التاريخ والزمان المحدد في ورقة بيانات المناقصة.

٢.٢١ قد يقوم صاحب العمل بتمديد الموعد النهائي لتسليم العطاءات من خلال إصدار تعديل حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ١١، وفي هذه الحالة كل الحقوق والواجبات لصاحب العمل ولمقدمي العطاء التي خضعت في السابق للموعد النهائي الأصلي ستصبح خاضعة للموعد النهائي الجديد.

٢٢. العطـــــــاءات المتأخرة

لن تقبل أية عطاءات قد وصلت إلى صاحب العمل بعد انتهاء الموعد النهائي المحدد في التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢١ وتعاد إلى أصحابها غير مفتوحة.

٢٣. ســحب وتبــديل وتعديل العطاءات

١.٢٣ يمكن لمقدمي العطاء سحب، أو تبديل أو تعديل عطاءاتهم باعطاء إشعار خطي قبل الموعد النهائي المذكور في التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢١.

٢.٢٣ يجب أن يكون إشعار مقدم العطاء بالسحب أو التبديل أو التعديل مغلق حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرتين ١٩ و ٢٠ بمغلفات داخلية وخارجية مضاف إليها توضيح **"سحب "** أو **"تبديل"** أو **"تعديل"** كما هو مناسب.

٣.٢٣ لا يمكن تبديل أو تعديل أي عطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات.

٤.٢٣ إن سحب أي عطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات يؤدي الى مصادرة ضمان العطاء حسب الفقرة الفرعيه ٦.١٧.

٥.٢٣ يمكن لمقدمي العطاء اجراء خصم أو تعديل على أسعار عطاءاتهم فقط عن طريق تسليم التعديل أو تضمينه في العطاء الرئيسي.

هـ. فتح العطاءات وتقييمها

٢٤. فتح العطاءات

١.٢٤ يقوم صاحب العمل بفتح العطاءات بما فيها التعديلات المعمولة حسب الفقرة ٢٣، بحضور ممثلين عن مقدمي العطاء الذين يقررون الحضور، في الزمان والمكان المحددين في ورقة بيانات المناقصة.

٢.٢٤ تفتح المغلفات المعنونة "سحب" وتقرأ أولا.

٣.٢٤ سيقوم صاحب العمل بالإعلان عند فتح العطاءات عن أسماء مقدمي العطاء، وأسعار العطاءات، والقيمة الإجمالية لكل عطاء، والعطاء البديل (إذا ما سمح بالبدائل أو تم طلبها)، وأي خصم، وسحب، وبدائل أو تعديلات، ووجود أو عدم وجود ضمان العطاء ، إذا ما طلب ذلك، وتفاصيل أخرى مماثلة قد يعتبرها صاحب العمل مناسبة. لن ترفض أية عطاءات خلال فتح العطاءات إلا تلك المتأخرة تبعا للتعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٢. العطاءات البديلة أو التعديلات المقدمة تبعا للتعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٣ والتي لم تقرأ خلال فتح العطاءات لن يستكمل تقييمها بغض النظر عن الظروف. أما العطاءات المتأخرة والمسحوبة والمستبدلة فسوف تعاد غير مفتوحة إلى مقدمي العطاء.

٤.٢٤ يقوم صاحب العمل بإعداد محضر بفتح العطاء يتضمن المعلومات المعلنة للحضور حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة الفرعية ٣.٢٤.

٢٥. السرية

المعلومات المتعلقة بفحص وتوضيح وتقييم ومقارنة العطاءات والتوصيات لاحالة العقد لن تعلن لمقدمي العطاءأو أي شخص آخر غير معني رسمياً بهذه العملية (سرية) حتى يتم إعلان احالة العقد على الفائز حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة الفرعية ٤.٣٢. وأية محاولة من قبل مقدم العطاء للتأثير على صاحب العمل في معالجته للعطاءات أو في قرارالاحالة قد ينجم عنها رفض لعطائه.

٢٦. توضـــــــيح العطاءات

لتسهيل عملية فحص العطاءات وتقييمها ومقارنتها يمكن لصاحب العمل أن يسأل أي مقدم عطاء لتوضيح عطائه بما في ذلك تفاصيل وحدات الاسعار. إن طلب التوضيح والإجابة يجب أن يقدما كتابيا دون أن يتم تغيير في سعر أو ماهية العطاء المعروض، أو اقتراح ذلك أو السماح به إلا في حدود تصحيح الأخطاء الحسابية التي اكتشفها صاحب العمل أثناء تقييم العطاء بحسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٨.

٢٧. فحص العطاءات وتحديـــد مـــدى تجاوبها

١.٢٧ سيتم اعتماد التفسيرات الآتية خلال عملية تقييم العطاءات :

أ- الانحرافات غير الاساسية : هي الحيود عن المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.

ب- التحفظات : هي وضع شروط محددة أو عدم القبول الكامل للمتطلبات المحددة في وثائق المناقصة من قبل مقدم العطاء.

ج- الحذف : هي فشل مقدم العطاء في تقديم جزء أو كامل المعلومات والوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.

٢.٢٧ على صاحب العمل أن يقرر قبل التقييم التفصيلي للعطاءات ما إذا كان كل عطاء:

أ- يحقق معايير الأهلية المحددة في الجزء الثالث .

ب- موقع بشكل سليم.

ج- مرفق به ضمان العطاء إذا كان مطلوباً.

د- متجاوب بشكل اساسي مع متطلبات وثائق المناقصة.

٣.٢٧ إن العطاء المستجيب بشكل اساسي هو العطاء المستوفي بكافة الشروط والمواصفات في وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ ملموس. الانحراف أو التحفظ الملموس هو ذلك الذي:

أ- يؤثر بأي شكل واضح على نطاق ونوعية وأداء الأعمال؛.

ب- يحد بطريقة واضحة، وبما لا يتلاءم مع وثائق المناقصة، حقوق صاحب العمل أو التزامات مقدم العطاء تحت العقد؛ .

ج- يؤثر تعديله دون وجه حق على الوضع التنافسي لمقدمي العطاء الآخرين الذين قدموا عطاءات مستجيبة.

٤.٢٧ إذا كان عطاء ما غير مستجيب بشكل اساسي فسوف يرفض من قبل صاحب العمل .

٢٨. تصحيح الاخطاء الحسابية

١.٢٨ سوف يقوم صاحب العمل بفحص العطاءات المستجيبة للتأكد من خلوها من الأخطاء الحسابية. وسوف تصحح الأخطاء من قبل صاحب العمل كما يلي:

أ- حيثما وجد اختلاف بين الاسعار المعبر عنها رقماً وكتابةً، سوف تعتمد الاسعار المعبر عنها كتابةً.

ي- حيثما وجد اختلاف بين سعر الوحدة ومجموع الفقرة الناتج عن حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية، فسوف يعتمد سعر الوحدة كما هو مذكور، ما لم يعتقد صاحب العمل أن هناك خطأ اساسي في وضع العلامة العشرية في سعر الوحدة، ففي هذه الحالة يعتمد المجموع كما هو مذكور ويصحح سعر الوحدة.

ج-اذا كان هنالك خطا في المجموع الإجمالي لقوائم جدول الكميات نتيجة اجراءات الجمع والطرح لمجاميع القوائم الفرعية في جدول الكميات يتم أعتماد مجاميع القوائم الفرعية ويعدل المجموع الاجمالي. ٢.٢٨ إن المبالغ المذكورة في العطاء سوف تعدل من قبل صاحب العمل

هـ- بالتوافق مع الإجراء السابق لتصحيح الأخطاء، وسوف تعتبر ملزمة لمقدم العطاء.

٢٩. تقيـــيم ومقارنـــة العطاءات

١.٢٩ سيقيّم صاحب العمل ويقارن فقط العطاءات المستجيبة بشكل أساسي حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٧.

٢.٢٩ سيقوم صاحب العمل بتعديل قيمة العطاء أثناء تقييمه للعطاءات، وكما يلي:

أ- تصحيح أية أخطاء تبعا للتعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٨.

ب- استثناء المبالغ الاحتياطية إن وجدت، للطوارئ في جدول الكميات.
ج-إجراء التعديل المناسب لأي اختلاف أو انحراف مقبول حسب الفقرة (١.٢٧) من تعليمات لمقدمي العطاءات أو لعروض بديلة تم تسليمها حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ١٨.
د- إجراء التعديلات المناسبة لتعكس الخصم أو أية تعديلات أخرى على الأسعار حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة الفرعية ٥.٢٣ .

٣.٢٩ يحتفظ صاحب العمل بالحق في قبول أو رفض أي اختلاف أو انحراف أو عرض بديل. فالاختلافات والانحرافات والعروض البديلة والعوامل الأخرى التي تتعدى متطلبات وثائق المناقصة أو ينتج عنها فوائد بالنسبة لصاحب العمل، فلن تؤخذ في الحسبان عند تقييم واحالة العطاء.

و. احالة العطاء

٣٠. معايير احالة العطاء

بحسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٢٩، يحيل صاحب العمل العقد الى مقدم العطاء الذي تم اختيار عطائه على أنه متجاوب بشكل اساسي لوثائق المناقصة والذي قام بتقديم أقل سعر مقيّم ومستجيب، على أن يتمتع مقدم العطاء هذا:

أ- بالأهلية بما يتوافق مع التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٤؛
ب- بالمؤهلات وحسب المعايير المطلوبة في الجزء الثالث .

٣١. حق صاحب العمل بقبول أو رفض أي عطاء أو جميع العطاءات

على الرغم مما ذكر في التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ٣٠، يحتفظ صاحب العمل بالحق في قبول أو رفض أي عطاء، وأن يلغي المناقصة ويرفض كل العطاءات في أي وقت سابق لاحالة العطاء، دون تحمل أية مسؤولية قانونية أمام مقدمي العطاء، مع اعلام مقدمي العطاءات بمبرراته لذلك. وأعادة ثمن شراء وثائق المناقصة الى مقدمي العطاءات في حالة الالغاء.

٣٢. الإعلان عن احالة العطاء وتوقيع العقد

١.٣٢ يتم إعلام مقدم العطاء الذي قبل عطاؤه باحالة العقد عليه كتابيا من قبل صاحب العمل قبل انتهاء مدة نفاذية العطاء. وهذا الخطاب (الذي يسمى كتاب الاحالة) سوف يحدد المبلغ الذي سيقوم صاحب العمل بدفعه للمقاول لتنفيذ وإكمال وصيانة الأشغال من قبل المقاول كما يصفها العقد (والذي يطلق عليه من الآن وفي العقد "قيمة العقد")

٢.٣٢ يعتبر كتاب الاحالة بمثابة عقد اولي بعد ان يتم تليغ مقدم العطاء به رسمياً على شرط ان يقوم مقدم العطاء الفائز بتزويد صاحب العمل بضمان حسن التنفيذ وفق أحكام الفقرة ٣٣.

٣.٣٢ يقوم صاحب العمل بإرسال صيغة العقد المذكورة في وثائق المناقصة إلى مقدم العطاء الفائز والتي تضم جميع الاتفاقات بينهما وعلى مقدم العطاء الفائز توقيع العقد واعادته الى صاحب العمل خلال مدة لاتتجاوز ١٤ يوم عمل من تاريخ التبلغ بالاحالة.

٤.٣٢ يقوم صاحب العمل باعلام مقدم العطاء الفائز بقبول عطائه و اعلام مقدمي العطاءات الاخرين برفض عطاءاتهم في الوقت نفسه ونشر خلاصة بذلك.تتضمن المعلومات التالية:

أ- اسم كل مقدم عطاء قام بالاشتراك في مناقصة.
ب- سعر العطاء كما قُرأ في جلسة فتح العطاء.
ج- الاسم والسعر المقيّم لكل عطاء تم تقييمه مع ذكر تسلسل المرشحين.
د- أسماء مقدمي العطاءات الذين رفضت عطاءاتهم وبيان اسباب الرفض.
هـ- اسم مقدم العطاء الفائز، والسعر الذي أرسي عليه العطاء.

٣٣. ضـــمان حســـن التنفيذ

١.٣٣ يجب أن يقدم مقدم العطاء الفائز إلى صاحب العمل خلال (١٤) يوم عمل من تسلم "كتاب الإحالة " ضمان حسن التنفيذ بالقيمة المحددة في ورقة بيانات المناقصة وبشكل خطاب ضمان ويكون هذا الضمان ساري المفعول الى مابعد انتهاء فترة الصيانة وإصدار شهادة الاستلام النهائي وتصفية الحسابات النهائية.

٢.٣٣ إن ضمان حسن التنفيذ يصدر من مصرف معتمد في العراق.

٣.٣٣ إذا أخفق صاحب العطاء الفائز في الالتزام بمتطلبات الفقرة الفرعية ١.٣٣ يكون ذلك سبباً في إلغاء احالة العقد ومصادرة ضمان العطاء.

٣٤. الحـــــــــق بالأعتراض

١.٣٤ لأي مرشح او مقدم عطاء يعتقد ان وثائق المناقصة قيدت المنافسة الكاملة والمفتوحة بشكل غير عادل و بطريقة ادت الى استبعاده بشكل غير مناسب من المنافسة ، واي مرشح ومقدم عطاء يعتقد انه لم يعامل بشكل عادل خلال اجراءات احالة العقد الحق بالأعتراض وفقا لتعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة.

٢.٣٤ وقد يرد الاعتراض على اختيار طريقة التعاقد ووثائق المناقصة بما فيها المواصفات الفنية وقرار الاختيار وتقرير لجنة التقييم وقرار احالة العقد .

٣.٣٤ يقدم طلب الأعتراض تحريريا ، خلال (٧) سبعة ايام عمل من تاريخ التبلغ بكتاب الاحالة الى لجنة الاعتراضات في جهة التعاقد والتي تمارس مهامها وفقا الى تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة.

الجزء الثاني: ورقة بيانات المناقصة

أ. عام	
١.١ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	**شركة مصافي الجنوب / شركة عامة** رقم الاعلان : **إعلان اول** **أسم المناقصة: مشروع ازالة الخزانيين 2101FF-2106FA وانشاء خزانين محلهما في مصفى البصرة** رقم المناقصة:**٥٤٧ / ٢٠٢٦ عامة محلية** عدد ووصف مكونات جداول الكميات للمناقصة :
١.٢ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	**مشروع ازالة الخزانيين 2101FF-2106FA وانشاء خزانين محلهما في مصفى البصرة**
٢.٤.ج تعليمـات لمقـدمي العطاء	توجد لائحة باسماء الشركات غير المؤهلة او الممنوعة من العمل لدى وزارة التخطيط (**contracts.dp40@mop.gov.iq**)
٢.٥ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	المعلومات المطلوب تقديمها من مقدمي العطاء في عطاءاتهم : **١-شهادة تأسيس الشركة (على ان لايقل رأسمال الشركة عن (٢) اثنان مليار دينار عراقي) (مع الباركود)** **٢-المحضر الاول للتأسيس (مع الباركود)** **٣-قرار التأسيس (مع الباركود)** **٤-هوية تصنيف المقاولين النافذة** **٥-هوية ممارسة مهنة (للشركات الاجنبية فقط)** **٦-الهويه الضريبيه واستخدام الرقم الضريبي** **٧-تأييد سكن مصدق خاص بعنوان الشركة** **٨-تأييد حجب البطاقة التموينية عن المدير المفوض للشركة او المكتب.** **٩-كتاب عدم ممانعه من الهيأة العامه للضرائب للاشتراك في المناقصات معنون الى شركة مصافي الجنوب . (مع الباركود)** **١٠ – براءة ذمه من دائرة الضمان الاجتماعي و دائرة الاحصاء .** **١١ – تقديم الشركات شهادة خاصة بأجتيازالعاملين لديهم دورات الـ**

	HSE (السلامة والصحة والبيئة) او ادخالهم بدورات السلامه والتي تقام في مقر شركتنا مقابل كلفة (٥٠.٠٠٠ خمسون الف دينار عراقي للشخص الواحد) وتزويدهم بباج تعريفي بعد اجتيازهم الدوره وقبل الشروع بتنفيذ الاعمال داخل الشركة. **١٢ – تعتبر الشركات الحكومية في جمهورية العراق مؤهلة فقط أذا أثبتت أنها :** **١- مستقلة قانونيا وماليا .** **٢- تعمل وفق القانون التجاري وقانون الشركات العامة.**
٢.٥.ج تعليمات لمقدمي العطاء	السقف الأعلى لمشاركة المقاولين الثانويين هي [أدخل نسبة مئوية] **لاينطبق**
٣.٥ تعليمات لمقدمي العطاء	متطلبات العطاءات المقدمة منأئتلافالشركات يتضمن : **ان عطاءات ائتلاف الشركات يجب ان تخضع للمتطلبات التالية :** **ب-تعتمد نسبة الشراكة بين الشركاء و حسب ما محدد في عقد الشراكة و في حال لم تذكر النسبة في عقد الشراكة فيتم القسمة بينهم على عدد الشركاء بالتساوي .** **ت- يعتمد عقد الشراكة المبرم بينهما على أن يكون مصدق من كاتب العدل المختص و يجوز تقديم نموذج اتفاق أولي على الشراكة موقع من قبل أطراف الشركة معززاً بتعهد يقدم من قبلهم بعدم التنازل أو الإنسحاب في حال رسو المناقصة عليهما على أن يتم تقديم عقد الشراكة بينهما مصدق من كاتب العدل المختص بعد توقيع العقد خلال مدةٍ لا تتجاوز (١٤) يوماً من تاريخ توقيع العقد ، و في حال انسحاب أحد الشركاء فيتم معاملة الشريكين معاملة الناكل أو المخل و حسب واقع الحال .** **ث-على جميع الشركاء أن يكونوا مؤهلين من حيث سلامة الموقف القانوني لهم من ناحية الإدراج في القائمة السوداء أو المتلكئة أو ممن لم يحظر التعامل معهم بموجب القوانين الوطنية و الدولية .**
٥.٥ تعليمات لمقدمي العطاء	خبرات وموارد المقاولين الثانويين **لن تؤخذ** في الاعتبار.
٢.٨ تعليمات لمقدمي العطاء	سيعقد مؤتمر ما قبل الغلق في: الوقت:**الساعه العاشرة صباحاً** التاريخ: **٨ / ١١ / ٢٠٢٦** المكان: **الهندسة والتخطيط**

ب. وثائق المناقصة	
١٠ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	عنوان صاحب العمل لتقديم الاستفسارات: اسم الشخص المخول : **قسم العقود والمشتريات / شعبة المناقصات و العقود المحلية** المدينة: **محافظة البصرة - الشعيبة** البناية: **بناية الهيئات** رقم الطابق والغرفة :**الطابق الاول / شعبة المناقصات والعقود المحلية** البريد الالكتروني : **contracts@src.gov.iq ،**
ج. إعداد العطاء	
١٢تعليمات لمقدمي العطاء	لغة العطاء **العربية**
١٣(و)تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	**الوثائق الاضافية المطلوب تسليمها من قبل مقدمي العطاء:** **أ- عطاء المقاول (وفق الاستمارات في الجزء الرابع).** **ب- ضمان العطاء حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة ١٧،** **ج- جدول الكميات المسعر (ضمن الجزء الرابع)** **د- نموذج ووثائق معلومات المؤهلات المملؤة من قبل مقدم العطاء .** **هـ- وصل شراء وثائق المناقصة .** **د – الوثائق المطلوبة في (الفقرة ٥ – ٢)**
١٥ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	يتم تقديم الاسعار **بالدينار العراقي**
١.١٦ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	يبقى العطاء نافذا (**١٢٠**) يوماً
١.١٧ و ٢.١٧ تعليمـــات لمقدمي العطاء	ضمان العطاء (**مطلوب**) (**خطاب ضمان مصرفي او صك مصدق او سفتجة) بمبلغ (١٨٠.٧٨٠.٠٠٠ دينار) فقط مئة وثمانون مليون وسبعمائة وثمانون الف دينار عراقي أن تنتهي مدة نفاذية ضمان العطاء (٢٨) يوم بعد انتهاء نفاذية العرض التجاري)**
١.١٨ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	العطاءات البديلة **سوف لن تؤخذ** بعين الاعتبار وفي حالة تم الاخذ بها يتم أعتماد الألية الاتية في التحليل.
١.١٩ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	عدد نسخ العطاء الواجب تقديمها هو **نسخه واحدة بالاضافة الى نسخة العطاء الاصلية.**
د. تسليم العطاءات	
٢.٢٠ (أ) تعليمات لمقدمي العطاء	اسم الشخص المخول بالاستلام : **لجنة استلام وفتح العطاءات المحلية (الفنية والتجارية)** المدينة : **محافظة البصرة / الشعيبة** العنوان : **مقر شركة مصافي الجنوب في الشعيبة** رقم الطابق ورقم الغرفة : **غرفة اللجنة اعلاه / مجاور استعلامات الشركة .** التاريخ : **١٥ / ١١ /٢٠٢٦**

	الوقت : **الساعه الثانية عشر ظهرا ليوم الغلق اعلاه** **وفي حالة مصادفة يوم الغلق عطلة رسمية يستمر الاعلان الى مابعد العطلة ويعتبر اليوم الذي يلي العطلة اخر يوم لغلق المناقصة**
١.٢١ تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	الموعد النهائي لتسليم العطاءات ١٥ / ١١ / ٢٠٢٦
هـ . فتح العطاءات والتقييم	
١.٢٤تعليماتلمقدمي العطاء	سيتم فتح العطاءات في العنوان المبين ادناه: المدينة : **محافظة البصرة / الشعيبة** العنوان : **مقر شركة مصافي الجنوب في الشعيبة** رقم الطابق ورقم الغرفة : **غرفة لجنة استلام وفتح العطاءات المحلية/ مجاور استعلامات الشركة .** التاريخ : **في الساعة الواحدة ظهراً لنفس اليوم او اليوم التالي ليوم الغلق الساعة التاسعة صباحاً**
و. احالة العقد	
١.٣٣تعليمـــات لمقـــدمي العطاء	ضمان حسن التنفيذ**إلزامي لشركات القطاع الخاص** بنسبة(**٥ %**) من مبلغ العقد يتم تقديمه خلال (١٤) يوم من تاريخ التبليغ بالإحالة و قبل توقيع العقد و **غير إلزامي لشركات القطاع العام**

الجزء الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يتضمن هذا الجزء المعايير التي يتطلب من صاحب العمل اعتمادها لتقييم العطاءات وتأهيل مقدمي العطاء بالاضافة الى ما ورد في المادتين (٤ و ٥) من تعليمات الى مقدمي العطاءات ، على مقدمي العطاءات تقديم المعلومات المطلوبة كافة بموجب الاستمارات المحددة بالجزء الرابع (استمارات العطاء).

١ : الوضع المالي

الموضوع	المتطلبات	شركة منفردة	المشروع المشترك			متطلبات التقديم
			الشركاء كافة	كل شريك	شريك واحد بالحد الادنى	
السيولة النقدية [١]	على مقدم العطاء توفير السيولة النقدية [٢] **البالغة (٦٧٧,٩٢٥,٠٠٠) ستمائة و سبعة وسبعون مليون وتسعمائة وخمسة وعشرون الف دينار عراقي**	يجب تلبية المتلطلبات	يجب تلبية المتطلبات بنسبةٍ **إجمالية لاتقل عن ١٠٠%**	**في حال تقديم أحد الشركاء لأي من المعايير المطلوبة و تم استيفاءها من قبله فيتم قبول العطاء المشترك دون النظر الى الشريك الآخر.**	يجب تلبية المتطلبات بنسبةٍ **لاتقل عن ١٠٠%**	بموجب كشف السيولة النقدية رقم (١.٥).

٢. الخبرة :

	الموضوع	المتطلبات	شركة منفردة	المشروع المشترك			متطلبات التقديم
				الشركاء كافة	كل شريك	شريك واحد بالحد الادنى	
١.٢	الخبرة التخصصية	**ينطبق / مطلوب**	يجب تلبية المتطلبات	يجب تلبية المتطلبات	غير مطلوب	يلبي	بموجب استمارة الخبرةالتخصصية رقم (١.٦).

(١) تعرف السيولة النقدية بانها كشف مصرفي يبين حركة التدفق المالي لآخر سنه وكتاب كفاءه ماليه بالمبلغ المطلوب من خلال التسهيلات المصرفية و للفترة التي تسبق تاريخ غلق المناقصة .

(٢) يتم احتساب السيولة المالية وفق المعادلة أدناه و يجب أن تثبت بمبلغ مقطوع وليس نسبة مئوية.

٣- <u>العاملين</u>

على مقدمي العطاءات إثبات توفر العاملين للمناصب الرئيسة لتنفيذ العقد وتحقيق المتطلبات الأتية:

التسلسل	المنصب	الخبرة الكليةالعامة من تنفيذ الأشغال () سنة	الخبره التخصصية في الاعمال المماثله () سنة
١.			
٢.			
٣.		٨	
٤.			
٥.			

على مقدم العطاء تقديم تفاصيل العاملين المقترح استخدامهم في تنفيذ العقد محدداً خبراتهم السابقة بموجب الاستمارات رقم (٣-١/٥) و (٣-٢/٥).

٤- <u>المعدات * غير مطلوبة</u>

على مقدم العطاء إثبات ملكيته أو حيازته للمعدات الرئيسية المدرجة لاحقاً :

التسلسل	نوع المعدات ومواصفاتها	العدد المطلوب
١.		

٢.		
٣.		
٤.		
٥.		
٦.		
٧.		

على مقدم العطاء تقديم التفاصيل الأضافية للمعدات المقترح أستخدامها في تنفيذ العقد بموجب الأستمارة رقم (٣-٦).

٤ - **الخبرة العامة :**هي الخبرة السابقة في مجال الأشغال بصوره عامه كمقاول أو شريك أو مقاول ثانوي أو إدارة العقود (**مطلوبه**) .

٥ - **الحسابات الختامية :** هي الميزانية العامة لمقدم العطاء و التي تعكس الوضع المالي للسنوات المطلوبة من حيث موجودات الشركة من أصول ثابته و متحركه مع بيان مقدار نفقات الشركة و إيراداتها و نسبة الأرباح و الخسارة فيها (**غير مطلوبه**) .

٦ - **معدل الإيراد السنوي :**هو المبالغ المستلمة من الدفعات و السلف المرحلية للعقود المنجزة أو المستمرة خلال المدة المطلوبة بموجب الوثيقة (**غير مطلوبه**)

الجزء الرابع
إستمارات العطاء
(تملأ من قبل مقدم العطاء)

١- استمارة تقديم العطاء.
٢- جداول الكميات.
٣- المقترح الفني.
١.٣ الهيكل التنظيمي في الموقع.
٢.٣ منهاج تنفيذ الأشغال.
٣.٣ منهاج التهيئة.
٤.٣ المخططات.
٥.٣ جدول العاملين.
٦.٣ جدول المعدات.
٤- مؤهلات مقدم العطاء.
١.٤ استمارة معلومات عن مؤهلات مقدم العطاء (شركة منفردة).
٢.٤ استمارة معلومات عن مؤهلات مقدم العطاء (مشروع مشترك).
٥- الوضع المالي.
١.٥ كشف السيولة النقدية.
٦- استمارات الخبرة.
١.٦ استمارة الخبرة التخصصية في تنفيذ الاشغال.

١- أستمارة تقديم العطاء

التاريخ :
رقم المناقصة :
رقم كتاب الدعوة :
الى : (اسم وعنوان صاحب العمل)

نحن الموقعون في ادناه نعلن بأننا :
أ- نؤيد باننا قمنا بدراسة وتدقيق وثائق المناقصة ولا توجد لدينا أية تحفظات بصددها وبأي من التعديلات التي تمت بموجب المادة (١١) من التعليمات لمقدمي العطاءات
ب- نتقدم بعرضنا هذا لتنفيذ الاشغال المبينة لاحقا وبموجب ما هو محدد في وثائق المناقصة
ج- السعر الكلي لعطائنا بعد أستثناء أي من الحسومات الواردة في عطائنا والمبينة في الفقرة (د) أدناه يبلغ
د- الحسومات الواردة في عطائنا وطريقة تطبيقها هي
هـ- يكون عطاؤنا نافذا لمدة يوم من التاريخ النهائي المحدد لتسليم العطاء في وثائق المناقصة ويبقى ملزما لنا ومقبولاً منا الى حين انتهاء فترة نفاذه .
و- في حالة قبول عطائنا نتعهد بتقديم ضمان حسن الاداء المشار اليه في وثائق المناقصة و الحضور لتوقيع العقد بموجب التوقيتات المحددة بالفقرة (١/٣٣) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، و في خلاف ذلك تطبق بحقنا أحكام الفقرة (٣٣-٣) من التعليمات لمقدمي العطاءات.
ح- نؤكد بعدم وجود أي تضارب في المصالح لنا ولا لأي من مقاولينا الثانويين والمجهزيين لاي جزء من العقد المشار اليها بالفقرة (٤-١) من التعليمات لمقدمي العطاء .
ط- نؤكد عدم مشاركتنا بأي عطاء أخر عدا عطائنا هذا بأية صفة كانت سواء كمقدم العطاء أو شريك ضمن عطاء اخر ، عملا باحكام الفقرة (٦-١) من التعليمات لمقدمي العطاء ،عدا العطاءات البديلة المقدمة من قبلنا بموجب المادة ١٨ من التعليمات لمقدمي العطاء.
ي- نتعهد بعدم صدور أي قرار من وزارة التخطيط او اي جهة اخرى معتمدة قانونا ملزمة لدولة العراق تتضمن عدم اهليتنا أو وضع شركتنا ضمن قوائم توقف الانشطة الجديدة او بالقائمة السوداء او قائمة الشركات المتلكئة او أي من مقاولينا الثانويين أو مجهزينا لأي جزء من العقد وبخلافه نتحمل المسؤولية القانونية عن ذلك.
ك- نؤكد بأننا لسنا جهة حكومية / أو نحن جهة حكومية ملبية للمتطلبات المحددة .
م- نحن ندرك بأن هذا العطاء وقبولكم التحريري له بموجب كتاب خطاب القبول (الاحالة) الذي سيصدر لاحقا سيكون بمثابة عقد ملزم بيننا لحين أعداد صيغة عقد رسمي و إبرامه (وفي حال نكولنا عن توقيع العقد فنحن ملزمين بتحمل التبعات القانونية والمالية التي تترتب بذمتنا جراء ذلك وحسب الاحكام المهنية بهذا الشأن المنصوص عليها في التشريعات القانونية الخاصة بالتعاقدات الحكومية والاجراءات الخاصة بذلك في احكام هذه الوثيقة).
ن- ندرك بأنكم غير ملزمين بقبول أوطأ العطاءات أو أي عطاء أخر مستلم من قبلكم .
س- نتعهد باتخاذنا الإجراءات كافة لضمان أن أي من منتسبينا أو أي شخص يعمل لصالحنا سوف لن يقوم بأي ممارسات الفساد والاحتيال.

أسم مقدم العطاء : المنصب:
التوقيع :
أسم المخول لتوقيع العطاء نيابة عن :
مؤرخ في: يوم /شهر/سنة

٢- جداول الكميات

جدول رقم ()

رقم الفقرة	وصف الفقرة	الوحدة	الكمية	السعر رقما	السعر كتابة	مبلغ الفقرة رقما	مبلغ الفقرة كتابة
	المجموع للجدول رقم ... (ينقل الى جدول الخلاصة الصفحة--)						

جدول بالفقرات الاحتياطية

رقم جدول الكميات	**رقم الفقرة**	**وصفهـــا**	**مبلغها رقما وكتابة**
١.			
٢.			
٣.			
٤.			
	مجموع مبالغ الفقرات الاحتياطية رقما وكتابة (ينقل الى الخلاصة صفحة --)		

الخلاصة النهائية

اسم العقد:
رقم العقد:

الملخص العام	رقم الصفحة	المبلغ رقما وكتابة
جدول رقم (١)		
جدول رقم (٢)		
جدول رقم (٣)		
.....الخ		
مجموع الجداول أعلاه بدون المبالغ الأحتياطية	(أ)	
مجموع مبالغ الفقرات الاحتياطية	(ب)	
مجموع النهائي (أ +ب)		

٣- المقترح الفني

١.٣ الهيكل التنظيمي في الموقع :

٢.٣ منهاج تنفيذ الأشغال :

٣.٣ منهاج التهيئة :

٤.٣ المخططات :

٥.٣ جدول العاملين :

استمارة العاملين رقم (١): اسماء الكادر القيادي المقترح على مقدمي العطاءات تقديم قائمة بالكوادر القيادية الكفؤة لتلبية المتطلبات المحددة في القسم الثالث ويتم تقديم المعلومات عن خبرتهم بموجب الاستمارة رقم (٢):

١	الاسم: المنصب: المؤهل العلمي: الخبرة:
٢	الاسم المنصب المؤهل العلمي الخبرة:
٣	الاسم المنصب المؤهل العلمي الخبرة:

كما هو محدد بالجزء الثالث

أستمارة العاملين رقم ٢ : استمارة الخبرة للكوادر القيادية

<table>
<tr><td colspan="3">أسم مقدم العطاء</td></tr>
<tr><td colspan="3">المنصب</td></tr>
<tr><td rowspan="2">معلومات شخصية</td><td>الاسم</td><td>تأريخ الولادة</td></tr>
<tr><td colspan="2">الخبرة المهنية</td></tr>
<tr><td rowspan="6">الوظيفة الحالية</td><td colspan="2">اسم رب العمل :</td></tr>
<tr><td colspan="2">عنوان العمل:</td></tr>
<tr><td>الهاتف :</td><td>اسم الشخص المسؤل (مدير / موظف الأفراد)</td></tr>
<tr><td>فاكس :</td><td>العنوان الالكتروني</td></tr>
<tr><td>العنوان الوظيفي :</td><td>سنوات الخدمة لدى رب العمل هذا</td></tr>
<tr><td></td><td></td></tr>
</table>

٦.٣ جدول المعدات

على مقدم العطاء تقديم المعلومات لاثبات بصورة دقيقة امكانية تأمين الاحتياج للمعدات الرئيسة المطلوبة لتنفيذ العقد المشار اليها في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل) حيث يتطلب ملئ استمارة منفصلة لكل معدة مدرجة أو يقترحها مقدم العطاء .

نوع المعدة		
معلومات عن المعدة	أسم المصنع	الطراز وقدرتها الحصانية
	الأنتاجية	سنة الصنع
وضعها الحالي	موقع العمل الحالي	
	وصف العمل الحالي	
العائدية	ادراج عائدية المعدة او الالية مملوكة لمقدم العطاء مؤجرة مصنعة خصيصا	

يحذف الجدول التالي في حالة كون المعدة مملوكة من قبل مقدم العطاء

ملكية المعدة	اسم مالك المعدة	
	عنوان المالك	
	تلفون / فاكس	اسم ومنصب ممثل المالك
		الموقع الالكتروني
الاتفاقية	تفاصيل تأجير ، تصنيع المعدات المطلوبة للمشروع	

٤- مؤهلات مقدم العطاء

١.٤ أستمارة معلومات عن مؤهلات مقدمي العطاء (شركة منفردة)

المعلومات عن مقدم العطاء	
الاسم القانوني لمقدم العطاء	
تاريخ تأسيس الشركة	
العنوان القانوني في بلد التاسيس	
بيانات المخول القانوني لمقدم العطاء (الاسم ، العنوان ، رقم الهاتف ، رقم الفاكس ، البريد الالكتروني)	
المرفقات نسخ من الوثائق الأصلية المدرجة في أدناه ١- في حالة الشركة المنفردة ، الفقرات المتعلقة بالتأسيس او الأتحاد القانوني للشركة بموجب الفقرة (٢.٥ / أ و ب) من التعليمات لمقدمي العطاءات. ٢- في حالة شركة مملوكة للدولة اية وثائق اضافية غير داخلة بالفقرة (١) انفا وبما ينطبق مع الفقرة (٤.٥) من التعليمات لمقدمي العطاءات.	

٢.٤ استمارة معلومات عن مؤهلات مقدمي العطاء (المشروع المشترك) او المقاول الثانوي المتخصص

لمعلومات عن المشروع المشترك أو المقاول الثانوي المتخصص	
الاسم القانوني لمقدم العطاء	
أسماء الشركات في المشروع المشترك او المقاول الثانوي المتخصص	
سنة التاسيس للشركة المكونة للمشروع المشترك والمقاول الثانوي المتخصص	
العنوان القانوني للشركاء في المشروع المشترك والمقاول الثانوي المتخصص	
الاسم والعنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والعنوان الالكتروني للممثل المخول من قبل المشروع المشترك والمقاول الثانوي المتخصص.	
المرافقات نسخ من الوثائق الأصلية المدرجة في أدناه ١- وثائق تأسيس الاتحاد أو المشروع المشترك القانوني المسمى في أعلاه بموجب الفقرة (٣.٥- هـ) من تعليمات لمقدمي العطاءات. ٢ - كتاب التخويل لممثل المشروع المشترك المسمى أنفا بموجب الفقرة (٤.١٩) من تعليمات لمقدمي العطاء. ٣- في حالة الشركات المملوكة من الدولة الوثائق التي تثبت الاستقلالية القانونية والمالية وتعمل بموجب القوانين التجارية بموجب الفقرة (٤.٥) من التعليمات لمقدمي العطاء.	

٥- الوضع المالي

١.٥ استمارة الموارد المالية (السيولة النقدية).

على مقدم العطاء تقديم ما يثبت امتلاكه السيولة النقدية المطلوبة بموجب الجزء الثالث (معايير التقييم والتأهيل) بتقديم كشف مصدق من مصرف معتمد يبين حركة التدفق المالي وبالمدة المطلوبة وبالمبلغ المطلوب.

٦- الخبرة

١.٦ استمارة الخبرة التخصصية في تنفيذ الاشغال (تملأ استمارة واحدة لكل عقد.)

<table>
<tr><td colspan="4">العقود ذات الطبيعة والحجم المماثل لهذا العقد</td></tr>
<tr><td>رقم العقد – من-</td><td colspan="3">تعريف العقد</td></tr>
<tr><td>تاريخ الاحالة</td><td colspan="2"></td><td>تاريخ الانتهاء</td></tr>
<tr><td>دور مقدم العطاء في العقد</td><td>مقاول</td><td>مقاول ادارة عقد</td><td>مقاول ثانوي</td></tr>
<tr><td>قيمة العقد الكلية</td><td colspan="3"></td></tr>
<tr><td>اذا كان شريكاً في مشروع مشترك او مقاولاً ثانوياً حدد حجم الالتزام من مبلغ العقد الكلي</td><td colspan="2">نسبة من مبلغ العقد الكلي</td><td>مبلغ الالتزام</td></tr>
<tr><td>اسم صاحب العمل وعنوانه ورقم الهاتف ورقم الفاكس والعنوان الالكتروني</td><td colspan="3"></td></tr>
<tr><td colspan="4">أوصف أوجه التماثل بموجب المعايير المحددة بالفقرة (١.٢) من الجزء الثالث</td></tr>
</table>

الجزء السابع
الشروط الخاصة بالعقد
لعقود تصميم وتنفيذ الأشغال

إن الشروط الخاصة المبينة لاحقاً تكون مكملة للشروط العامة للعقد و كلما وحيثما يكون هناك نزاع ، فأن أحكامها تسود على تلك المنصوص عليها في الشروط العامة للعقد.

الشروط الخاصة

البيانات	رقم المادة في الشروط العامة للعقد	المحددات
مشروع ازالة الخزانين 2101FA-2106FF وانشاء خزانين محلهما في مصفى البصرة		المناقصة العامة المحلية ٥٤٧ / ٢٠٢٦
صاحب العمل : عنوانه :	٢/٢/١/١ و ٣/١	أسم صاحب العمل : شركة مصافي الجنوب / شركه عامه جمهورية العراق / محافظة البصره / الشعيبه E-mail : contracts@src.gov.iq
المهندس : عنوانه :	٤/٢/١/١ و ٣\١	قسم الهندسة والتخطيط شركة مصافي الجنوب – مقر الشركة
مدة الانجاز :	٢/٣/١/١	(٨٠٠) يوما تشمل أيام العطل
فترة أصلاح العيوب (الصيانة)	٥/٣/١/١	(٣٦٥) يوماً تقويمياً اعتباراً من تاريخ الاستلام الأولي
أجزاء الأشغال	٦/٥/١/١	مشروع مد انبوب لمنظومة النتروجين لمصفى البصرة
الاتصالات	٣/١	عن طريق البريد الألكتروني
القانون الذي يحكم العقد	٤/١	جميع قوانين والتشريعات العراقية النافذة
اللغة المعتمدة في العقد لغة الاتصال	٤/١ ٤/١	اللغة العربية ويعول على العربية بالتفسير
تاريخ ابرام العقد	٥/١	/ / ٢٠٢٦
تأخر اصدار المخططات أو التعليمات	٨/١ (ب)	لاينطبق
حق الدخول في الموقع	١/٢	تقدير استحقاق المقاول لاخفاق صاحب العمل في تمكينه من الدخول الى الموقع (لاينطبق)
تاريخ تسليم الموقع	١/٢	بعد (٧) سبعة أيام من تاريخ إصدار العقد [أدخل اجزاء الأشغال] \| [أدخل تاريخ استلام الموقع]
صلاحيات وواجبات المهندس	١\٣ (ب/٢)	١- تشكيل لجان فنية لغرض الاشراف والمتابعة على العامل والاستلام الاولي والاستلام النهائي . ٢- تسليم موقع العمل خالي من الشواغل خلال سبعة ايام من تاريخ اصدار العقد .

		٣- صرف مستحقات الطرف الثاني . ٤- منح التصاريح الامنية لكوادر الطرف الثاني لغرض الدخول الى موقع العمل . ٥- التغيرات التي ستؤدي الى زيادة قيمة العقد المقبولة بنسبة (٢٠ %) يتطلب أن تخضع لموافقة صاحب العمل
ضمان حسن الأداء	٢\٤	١ – مطلوب لشركات القطاع الخاص بنسبة (٥ %) من قيمة العقد و تقدم بخطاب ضمان من إحدى المصارف المعتمدة لدى البنك المركزي العراقي و يسترد بعد انجاز الطرف الثاني لكافة التزاماته التعاقدية و صرف المستحقات ٢ – غير مطلوب لشركات القطاع العام
تثبيت الابعاد	٦/٤ (ب)	لا تنطبق
الظروف المادية غير المنظورة	١١/٤ (ب)	لا تنطبق
نقل مستلزمات التنفيذ	١٤/٤	أ- يتعين على المقاول ان يشعر المهندس خلال مدة لا تزيد على (٢١) يوما من تاريخ وصول اية تجهيزات آلية أو قطعة رئيسية من مستلزمات التنفيذ الاخرى الى الموقع. ب- يكون المقاول مسؤولا عن التغليف والتحميل والنقل والاستلام والتنزيل والتخزين وحماية كل مستلزمات التنفيذ وغيرها من الاشياء اللازمة للاشغال. ت- يتعين على المقاول ان يعوض صاحب العمل ويحميه من اية اضرار أو خسائر او نفقات (بما فيها أتعاب ونفقات التقاضي) مما قد ينجم عن اي ضرر يحصل نتيجة لنقل مستلزمات التنفيذ، وان يقوم بالتفاوض ودفع المطالبات التي قد تنتج عن عمليات النقل.
الامن في الموقع	٢٠/٤	أ- يكون المقاول مسؤولا عن عدم السماح للاشخاص غير المخولين بدخول الموقع. ب- يكون الأشخاص المصرح لهم بالتواجد في الموقع محصورين بمستخدمي المقاول وافراد صاحب العمل وأي اشخاص آخرين يتم إشعار المقاول بهم من صاحب العمل أو المهندس باعتبارهم اشخاصا مخولين من جانب مقاولي صاحب العمل الآخرين في الموقع.
الآثار	٢٢/٤ (ب)	لا تنطبق
ساعات العمل الاعتيادية	٥\١٦	(٨) ساعات وللطرف الثاني الحق بالعمل خارج اوقات الدوام الرسمي

		واثناء العطل الرسمية بعد استحصال موافقة الطرف الاول
الفحص	٤/٧ (ب)	لا تنطبق
مباشرة العمل	١/٨	اعتباراً من تاريخ استلام موقع العمل خالي من الشواغل
جدول تقدم العمل	٣\٨	في حالة فشل المقاول في تقديم برنامج تقدم العمل ساري المفعول سيتعرض الى الغرامة البالغة (أدخل الغرامة المقترحة)
تعويضات التاخير (الغرامة التاخيرية)	٦\٨	الغراماتالتأخيرية ستكون: يتحمل الطرف الثاني غرامة تأخيرية وفقا لمعادلة التالية : (مبلغ العقد +ـ أي تغيير في المبلغ / مدةالعقد +ـ أي تغيير في المدة)x ١٠ % من قيمة العقد عن كل يوم تأخيرعلى أن لاتتجاوز مجموع الغرامات التأخيرية نسبة ١٠% من قيمة العقد وقبل بلوغ الغرامات التأخيرية حد ١٠% منقيمة العقد وبعد بلوغ المدة التأخيرية ٢٥% من مدةالعقد مضاف إليها أي مدة إضافية ممنوحة يحق للطرف الأول فسخ لعقد أوسحب العمل وإكماله على حساب الطرف الثاني مع تحميله كافة التبعات المالية المترتبة على ذلك من دون الحاجة إلى إنذارأوحكم قضائي
الحد الاعلى للغرامات التأخيرية	٦\٨	١٠% من مبلغ العقد النهائي
توقف العمل	٧/٨	اذا استمر توقف العمل بموجب هذه الفقرة لمدة تتجاوز (٩٠) يوماً جاز للمهندس ان يصرح للمقاول باستئناف العمل
التدخل في إجراء الفحوصات عند الاكمال	٣/١٠ (ب)	لاتنطبق
تمديد فترة الصيانة	٣/١١	لاتنطبق
كلفة اصلاح العيوب	٢ / ١١	يتحمل المقاول كلفة جميع الأعمال المطلوبة لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لتعليمات صاحب العمل (أو من ينوب عنه)في أو قبل انقضاء فترة الصيانة في تلك الاشغال أو في أي قسم منها (حسب واقع الحال)على مسؤوليته ونفقته الخاصة، اذا كانت والى المدى الذي تعزى فيه هذه الأعمال الى : ١- أي تصميم يعتبر المقاول مسؤولا عنه. ٢- تقديم تجهيزات آلية أو مواد مصنعية مخالفة لشروط العقد. ٣- أي اخفاق من جانب المقاول في التقيد بأي التزام آخر . ٤- أما اذا كانت والى المدى الذي تعزى فيه هذه الاعمال الى أي سبب آخر "لا يخص المقاول"، كليا أو جزئيا فإنه يجب إبلاغ المقاول بذلك من صاحب العمل (أو نيابة عنه)، دون تأخير.
واجب المقاول في البحث عن الاسباب	٨/١١	لاينطبق
المبالغ الأحتياطية	٦\١٣	لاتنطبق
التعديلات بسبب تغيير التشريعات	٨/١٣	ادخل (لا يسمح) أن تعدل قيمة العقد لمراعاة أية زيادة أو نقصان في الكلفة نتيجة أي تغيير في قوانين الدولة (بما في ذلك سن قوانين جديدة والغاء أو

		تعديل قوانين قائمة) أو في التفسيرات القضائية أو الحكومية الرسمية لها
مبلغ العقد	١/١٤	
الرسوم القانونية	١\١٤(ب)	مبلغ العقد معفو من الضرائب (لا) والرسوم الكمركية(حسب القوانين و التعليمات النافذة) بالإضافة الى ان المجهز يكون مسؤولاً عن دفع الرسوم القانونية المتضمنة : ١ – رسم الطابع بنسبة (٠,٠٠٤٥) من قيمة العقد الكلية . ٢ – رسم عدلي بمبلغ (١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار عراقي مقطوع مقدماً . ٣ –رسم الطابع للحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الاطفال البالغ (١٠٠٠) دينارمقطوع مقدماً ٤ – رسم هندسي بنسبة (٠,٠٠٠٥) من قيمة العقد الكلية . ٥ – بالإضافة لمبلغ (٢٠٠٠) دينار مقطوع عن قيمة مصادقة نسختين من العقد .
الضرائب	١\١٤(ب)	مبلغ العقدغير معفو من الضرائبوالرسوم الكمركية
الحد الأعلى للدفعة المقدمة	٢\١٤	لاتنطبق
أسترداد الدفعة المقدمة	٢\١٤	لاتنطبق
نسبة الأستقطاعات النقدية	٣\١٤	لاتنطبق
حدود ألأستقطاعات النقدية	٣\١٤	لاتنطبق
جدول الدفعات	٤/١٤	طريقة وشروط الدفع للمقاولبموجب هذا العقد تكون على النحو الآتي: عند قبولك الإحالة والعقد تكون قد وافقت على أن يكون مبلغ الإحالة ثابتا" غير قابل للتفاوض ، ويكون الدفع لقيمة العقد على الشكل الآتي : ١. ٩٠ % حسب تقدم العمل بذرعات اصوليه ٢. ٥ % عند صدور شهادة الاستلام الأولي ٣. ٥ % بعد انقضاء فترة الضمان (٣٦٥) يوم و صدور شهادة الاستلام النهائي
المعدات والمواد الداخلة في الأشغال	٥\١٤(ب) (١)	لاتنطبق
	٥\١٤(ج)	لاتنطبق

	(١)	
الحد الأدنى للدفعات المرحلية	٦\١٤	لاتنطبق
الدفع للمقاول	٧/١٤	
السلف المتأخرة	٨/١٤	لاتنطبق
أسم الجهه التي تصدر عنها نسبة الخصم السنوية لآغراض تحديد مبلغ نفقات التمويل عن التأخير في صرف الدفعات المرحلية	٨\١٤	لا ينطبق
السلفة النهائية (عند تسلم الاشغال)	١٠/١٤	يتعين على المقاول ان يقدم الى المهندس خلال فترة لا تتجاوز (٤٥) يوما من تاريخ تسلمه لشهادة الاستلام الاولي للاشغال كشف السلفة النهائية.
التقييم بتاريخ سحب العمل	٣/١٥	لاتنطبق
الدفع بعد سحب العمل	٤/١٥	(يتم مراعات التشريعات النافذة في دفع مستحقات المقاول)
حق المقاول في انهاء العقد	٢/١٦	لا ينطبق
تبعات مخاطر صاحب العمل	٤/١٧ (ب)	حسب ماورد في الشروط العامة للعقد والتعليمات النافذة
الحد الأعلى للمسؤولية الكلية التي يتحملها المقاول تجاه صاحب العمل	٦\١٧	حاصل ضرب ١,٠١ × قيمة العقد المقبولة
تقديم وثائق التأمين أ- تأييد أجراء التأمين ب- بوليصات التأمين	١/١٨	التأمين على المشروع لدى شركة التأمين العراقية (١٥) يوم (١٥) يوم
الحد ألاعلى لمبلغ الخصم في التأمين عن مخاطر الاضرار الناجمة عن اشغال صاحب العمل لآي جزء من الاشغال .	٢\١٨(د)	لاينطبق
الحد الادنى لمبلغ التأمين عن مخاطر الطرف الثالث	٣\١٨	لا ينطبق
آلية فض النزاعات	٢٠	آلية فض النزاعات تكون عن طريق احدى الطريقتين التاليتين : أ- التوافق: يحاول الطرفان فض أي نزاع ينشأ بينهما عن العقد أو شروطه وديا من خلال تشكيل لجنة مشتركة لدراسة الموضوع بعناية والتوصل إلى اتفاق وفقا للقوانين والتعليمات النافذة وفي حالة فشل الاتفاق يقوم الطرفين باللجوء إلى القانون العراقي وولاية القضاء العراقي . ب- المحاكم العراقية:

		في حالة عدم التوصل إلى حل ودي يتم إحالة النزاع إلى المحكمة المختصة بالموضوع ، حيث يخضع العقد إلى ولاية القضاء العراقي والقانون العراقي.

جدول : خلاصة الاجزاء المكونة للأشغال

أسم الجزء \ وصفه بموجب الفقرة (١ \١\٥\٦)	تاريخ الأكمال للجزء بموجب الفقرة (١\١\٣\٣)	الغرامة التأخيرية بموجب الفقرة (٨\٧)

الجزء الثامن
النماذج الموحدة

إشعار بالإحالة

{ يكتب على ورق متوج بشعار صاحب العمل }

[ادخل العدد]
[ادخل التأريخ]
الى :(أسم المقاول و عنوانه)
م / أحالة اشغال [أدخل رقم وتعريف العقد وعنوانه]

يسرنا ان نعلمكم بحصول الموافقة على عطائكم المؤرخ [ادخل التأريخ] لتنفيذ الاشغال [اسم العقد ورقمه كما محدد في الشروط الخاصة] وبقيمة العقد البالغه [ادخل المبلغ بالارقام والكلمات] [ادخل العملة] كما تم تصحيحه وتعديله بحسب التعليمات لمقدمي العطاء وقد تم قبوله .

يرجى التفضل بالاطلاع وتزويدنا بضمان حسن الاداء خلال ١٤ يوماً من تأريخ صدور اشعار الاحالة أعلاه والتبلغ به وبموجب الشروط العامة والخاصة للعقد ونرفق لكم طياً نسخة من اتفاقية العقد مع شروطه العامة والخاصة

. مع التقدير

المرافقات
اتفاقية العقد
الشروط العامة
الشروط الخاصة للعقد

توقيع المخول:
اسم وصفة الموقع:
اسم صاحب العمل.....

العقد

[ابرمت هذه الاتفاقية بتأريخ [ادخل اليوم ، شهر ، سنه] بين الطرف الاول [ادخل اسم جهة التعاقد وعنوانها] (الذي يدعى صاحب العمل فيما يلي) والطرف الثاني [ادخل اسم وعنوان المقاول] وحيث ان صاحب العمل يرغب في ان ينفذ المقاول الاشغال المحدده في العقد [ادخل اسم ورقم العقد] وقد وافق صاحب العمل على عطاء المقاول لتنفيذ واكمال هذه الاشغال ومعالجة اي خلل فيها .

فلقد اتفق الطرفان على ما يأتي :

١. معاني الكلمات والعبارات الوارد في هذه الاتفاقية لها نفس المعاني التي وردت ازاءها في وثائق العقد .

٢. كل من الوثائق المدرجة في أدناه تعتبر كأنها تشكل أو تقرأ أو تفسر ، كجزء لايتجزء من اتفاقية العقد هذه ، وان اتفاقية العقد هذه تسود على كل بقية وثائق العقد .

(١) – أتفاقية العقد

(٢) – الشروط الخاصه للعقد.

(٣) – الشروط العامة للعقد

(٤) خطاب القبول (الاحالة).

(٥) – المواصفات .

(٦) – المخططات .

(٧) – الجداول الكاملة.

(٨) –التعديلات على خطاب العطاء المرقمه(اذا وجدت) .

(٩) - خطاب العطاء

٣. يتعهد المقاول بتنفيذ الاشغال واكمالها ومعالجة اي خلل فيها من النواحي كافة بموجب متطلبات وشروط العقد مقابل المبالغ التي ستدفع من صاحب العمل اليه وكما محدد في اتفاقيه العقد .

٤. يتعهد صاحب العمل بالدفع للمقاول مقابل تنفيذه واكماله للاشغال و معالجته اي خلل فيها قيمة العقد او اي مبلغ اخر مستحق بموجب احكام العقد في الاوقات والطرق المنصوص عليها في العقد .

٥. – بالامكان الاشارة الى ان العقد خاضع الى تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة .

يشهد الاطراف الذين قاموا بعقد هذه ألاتفاقيه على تنفيذها بموجب القانون العراقي والتشريعات العراقية المنظمة لاجراءات التعاقدات الحكومية

توقيع [ادخل اسم ومنصب وعنوان ممثل صاحب العمل
توقيع [ادخل اسم ومنصب وعنوان ممثل المقاول].